

م / متطلبات مشروع استثماري

متطلبات الفرصة الاستثمارية لغرض انشاء مطعم سياحي مع ساحة وقوف عن طريق قانون الاستثمار المرقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ المعدل و ذلك حسب الشروط والمتطلبات الآتية:

١. يتمثل المشروع باقامة مطعم سياحي مع ساحة وقوف على القطعة المرقمة ١ / ٦٨٢٦ مقاطعة ٣٦ الجزيرة
٢. يشترط ان لا يقل عدد الطوابق عن (٢) اي طابق ارضي و اول وذات تصميم معماري مميز يواكب الحدائة في الهندسة
٣. يشترط ان يكون يتم تخصيص مكان للعوائل .
٤. يشترط تخصيص جزء من المساحة كمساحات خضراء وحدائق ملحقة بالمطعم
٥. يشترط تخصيص وتوفير مكان العاب للاطفال
٦. يشترط مراعاة ضوابط هيئة السياحة فيما يتعلق بالمطاعم السياحية سواء بما يتعلق بالمنشات او كادر المشروع و غيرها .
٧. يشترط الحفاظ على قدسية مدينة كوثى و طابعها الحضاري ومراعاة الوضع الاجتماعي المميز لها خلال تنفيذ وتشغيل المشروع.
٨. يتم تقديم طلب اصولي في مقر هيئة استثمار بابل من قبل المستثمر او وكيله حصرا لغرض منح اجازة استثمارية لإقامة مشروع مطعم سياحي وفقا للقانون اعلاه مع ارفاق كافة الأوليات الموضحة ضمن فقرة وثائق التقديم ويتم اهمال كافة الوثائق الغير موقعة او مختومة. للهيئة قبول الطلب الاستثماري او رفضه دون تحملها اي تبعات قانونية او مادية تجاه مقدم الطلب .
٩. يتعهد مقدم الطلب بكونه غير موظف لدى اي من دوائر الدولة سواء ضمن القطاع العام او المختلط عند منح الاجازة الاستثمارية للمشروع
١٠. يتعهد مقدم الطلب بصحة الوثائق والمستمسكات المقدمة الى الهيئة و يتم اهمال الطلب بخلافه مع ادراج مقدم الطلب ضمن القائمة السوداء ويمنع من التقديم للاستثمار حسب تعليمات وزارة التخطيط النافذة.
١١. يتعهد مقدم الطلب بالالتزام بكافة محددات السلامة المهنية وتركيب وتشغيل أنظمة الانذار والحماية من الحريق ضمن المنشأ.
١٢. يتعهد مقدم الطلب بالالتزام بكافة المحددات والضوابط النافذة و حسب ما تحدده مديرية التخطيط العمراني في بابل والجهات القطاعية ذات العلاقة.
١٣. يتعهد مقدم الطلب في حال قبوله بمتابعة طلبه الاستثماري المقدم والتواصل مع الهيئة من خلال الحضور الى مقرها و استلام التبليغات وتقديم المعلومات المطلوبة من قبل الهيئة بالسرعة الممكنة.
١٤. يتعهد مقدم الطلب في حال قبول طلبه باستكمال النواقص في اوليات الفرصة الاستثمارية و استحصال موافقات الدوائر الخدمية والقطاعية دون المطالبة باي تبعات قانونية او مادية لقاء ذلك.
١٥. يتعهد المستثمر الحاصل على اجازة استثمارية بإزالة كافة التعارضات والمشيدات و اخلاء التجاوزات على القطعة المخصصة للمشروع على كامل المساحة أو جزء منها بناءا على طلب الهيئة دون المطالبة باي تعويضات مادية او قانونية لقاء ذلك.
١٦. يتعهد المستثمر الحاصل على اجازة استثمارية بالمباشرة بالعمل ضمن الموقع بعد توقيع العقود الخاصة بالمشروع مع الجهة المالكة و الجهة القطاعية أو هيئة الاستثمار
١٧. تخضع الطلبات الاستثمارية في حال التنافس على الفرصة الاستثمارية إلى المفاضلة بين المتناسين و فِعِل المعايير.

المهندس

غالب محسن عباس

مديرية بلديات بابل / وحدة الاستثمار / بلدية المشروع

مديرية بلديات بابل



العراق

جمهورية



نموذج رقم (٢٥) تسجيل عقاري

وزارة العدل

مديرية التسجيل العقاري

استمارة صورة السجل العقاري

مديرية التسجيل العقاري العامة

في ١١ تموز ١٩٧٦

وصف السجل العقاري الدائم الحالي	المحافظة	القضاء	الناحية	الشارع	رقم الطابق	رقم الشقة
العدد	التاريخ	رقم الجلد				
١٤٧	١٩٧٦					
وصف السجل العقاري الدائم المنقول منه	تسلسل العقار	اسم المحلة	رقم الباب	رقم القطعة	رقم المقاطعة	اسم المقاطعة
العدد	التاريخ	رقم الجلد				
٧٤	١٩٧٦					
المالك أو المتصرف وتابعيته						
مديرية بلدية السليمانية						
جنس العقار: - هبة						
مرصعياي خالص						
المشتملات: -						
نوع العقار (الصف): -						
محل هبة						
حقوق الارتفاق والعقر: -						
الحدود: -						
١ ٥٥ ٧٥ ١٥						
وصف السجل العقاري الدائم المنقول إليه	حكم السند	دونم	اولك	متر مربع	المساحة	
العدد	التاريخ	رقم المجلد				
ماهية التسجيل ومستنداته: -						
١٩٧٦						
القيمة	البدل	المبلغ التابع للرسم	اشارات التأمينات العينية والحجز ومواقع التسجيل			
فلس	دينار	فلس	دينار	فلس	دينار	
ان هذه الصورة مطابقة لهيكلها وقد استخرجت منها على طلب مديرية بلدية السليمانية بتاريخ ١٩٧٦						
واستوفى الرسم البالغ						
فلساً بالعدد						
من سجل الرسوم						
الختم الرسمي						
تاريخ التوقيع						
اسم الموظف						
ملاحظ						
ملاحظ						